

الاستدلال الأعمى

الكاتب: فهد بن صالح العجلان



سأتجاوز كثيراً من المقدمات لأصل إلى هذه النتيجة المهمة: لا يكفي أن تستدل بأي نص شرعي ليكون قوله موافقاً للشريعة، فالعبرة ليس بوجود أي استدلال بالشريعة، بل يجب أن يكون هذا الاستدلال صحيحاً ومستقيماً وفق الأصول المنهجية الموضوعية للاستدلال.

النّظرة الشاملة على النصوص

من قواعد الاستدلال المنهجي السليم: أن يكون النظر فيه شاملًا لجميع النصوص والقواعد الشرعية، فلا ينظر في بعض النصوص ويهمل بعضها، فهذا هي البذرة التي نبتت منها ظاهرة الافتراق في الدين فأنتجت الفرق والجماعات البدعية في الفكر الإسلامي، فإشكالية جميع هذه الفرق القديمة من شيعة وخوارج ومعتزلة وغيرها، أنها تأخذ ببعض الشريعة، وتستدل ببعض النصوص.

وبعض النفوس - نظراً لتعظيمها النصوص الشرعية - تتقبل أي استدلال فتجعله مقبولاً بغض النظر عن سلامته، وهذا ما جعل بعض الصحابة يحدرون من خطر الجدال بالقرآن: (فإنه من اللسن الألد من أعظم الفتنة لأن القرآن مهيب جداً، فإن جادل به منافق على باطل أحاله حقاً، وصار مظنة للاتباع على تأويل ذلك المجادل) [1].

سأضرب لهذا الخلل في الاستدلال بمثالين يشرحان طريقة من طرائق هذا الاختلال:

سلوك أي طريق لعبادة الله

المثال الأول في سياق حرص كثيرٍ من المعاصرين على التعايش الإنساني بين الأديان وتقديم صورة متسامحة عن الإسلام، يصححون سلوك أي طريق لعبادة

الله ولو لم يكن طريق الإسلام ما دام أن الشخص موحد لله ولا يشرك به شيئاً، أو يكون غير مكذب للرسول صلى الله عليه وسلم، وقد يتتجاوز بعضهم حتى عن هذا الشروط، ويستدلون بقول الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} [البقرة: 62]. فالشاهد من هذه الآية - بحسب فقههم - أن الله تعالى قد حكم بصلاح ونجاة من آمن به ولو كان يهودياً أو نصرياً، فهو دليل - في نظرهم - في غاية الصراحة والقطعية على أن اليهود والنصارى المعاصرين إن كانوا مؤمنين بالله فهم مستحقون للنجاة يوم القيمة.

من يقرأ هذه الآية فقط ولا يعرف أي شيء من القرآن ولا أي شيء من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شيئاً عن سيرته ولا إجماعات المسلمين؛ فإنه سيقول فعلًا هذه الآية تحتمل هذا المعنى، إلا أنه حين يقبل هذا المعنى فإنه سيهدم عشرات الأدلة الشرعية الأخرى، وسيهدم الإسلام كله؛ فالقضية ليست أن تستدل بأي دليل، بل يجب أن تعرف طبيعة استدلالك كيف سيكون؟ فالعلماء يفسرون الآية بأنها تحتمل معنيين: الأول: أن تكون في اليهود والنصارى الذين أدركوابعثة النبي صلى الله عليه وسلم فأمنوا به.

الثاني: أو هي فيما كان قبلبعثة النبي صلى الله عليه وسلم ممن آمن بالأنباء من قبله. وحين يضيف أحد احتمالاً ثالثاً وهو أن يكون شاملًا لكل اليهود والنصارى حتى في زماننا، فهو يهدم الإسلام كله بهذا الاستدلال من حيث لا يشعر!

فالله تعالى يقول: {وَمَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ} [آل عمران: 85]، كما أن من لا يؤمن بالرسول ليس مؤمناً في لفظ الشارع كما قال تعالى: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاسِعُونَ} [المؤمنون: ١ - ٢]، {وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمُ الَّذِرَتُهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ} [يس: 10]، بل إن الله قد نفى الإيمان عنمن لم يحكم رسوله: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} [النساء: 65]، فكيف يجعل الكافر برسوله والمكذب مؤمناً

في لفظ الشارع؟! فلفظ الإيمان لا يتحقق في اليهودي والنصراني الذي لا يتبع الإسلام، وتسميتهم مؤمنين في مقابل الملحدين أو الوثنيين هو اصطلاح عرفت خاص بعض المعاصرین فلا تقرأ نصوص الشريعة بناءً عليه.

كما أن الله في القرآن جعل الناس صنفين: إما مسلم أو كافر: {رَبِّمَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ} [الحجر: ٢] {إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ يَرْدُوْكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ} [آل عمران: ١٠٠] {وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكُفِرْ} [الكهف: ٢٩] ، وليس هناك في الشريعة مرتبة إيمان ليست بإسلام ولا كفر؟ فمن لم يؤمن بالرسول فهو كافر {لِيُنَذِّرَ مَنْ كَانَ حَيَا وَيَحِقَّ الْقَوْلَ عَلَى الْكَافِرِينَ} [يس: ٧٠] .

كما أن في القرآن آيات كثيرة في الأمر بالإيمان بالرسول وطاعته واتباعه، والأمر بالإسلام والاستمساك به حتى الوفاة، وأنه دين الأنبياء جميعاً، وفيه كفر من لم يؤمن بالقرآن أو كذب بالرسول، وجاء فيه عموم رسالته للعالمين، وجزاء المعرضين والمجادلين في آياته، وأن طاعته سبب لدخول الجنة، وأن جزاء معصيته النار، والنهي عن الاستغفار والدعاء لمن كفر بالرسول، وأن التكذيب بالرسول تكذيب بالشريعة من قبله، وفيه آيات في كفر اليهود والنصارى، وغير هذا كثير من الدلائل التي ستتهدم بسبب قبول هذا الاحتمال الثالث!

وعلى طريقة هذا الاستدلال فيمكن أن يقرأ بعض الناس قوله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ} [الحجر: ٩] ، فيقول: هذه الآية تحتمل تعدد الآلهة! ويمكن أن تستخرج من أشباهها من الأمثلة ما لا يحصر.

الاستدلال الخاطئ بالآيات القرآنية

المثال الثاني هذا مثال، يستدل بآية قرآنية على معنى يتفق المسلمين جميعاً على غلطه، بل كفره، فهو يستدل بالقرآن وقد أعمى بصره عن النصوص الأخرى وكأنه لا يعرف شيئاً آخر!

وفي سياق المصالحة مع مفاهيم الحرية الليبرالية الغربية يقرر كثير من

المعاصرين أن الإسلام قد كفل حرية الاعتقاد والرأي مطلقاً إلا بشرط عدم الاعتداء والإضرار المادي، وأما ما دام في محيط الفكر والرأي والقناعة فالشريعة تكفل له هذا الحق ولو تجاوز قطعيات الشريعة أو اختار المجاهرة بالخروج من الإسلام ورفض أحکامه، ويستدلون لهذا الحكم بقول الله تعالى: **{لا إكراه في الدين}** [البقرة: 256].

يقولون: هذه آية محكمة صريحة قطعية الدلالة بأن الشريعة لا تكره الناس على المجاهرة بما يرونها دينًا وفكراً لهم، وربما تحمس بعضهم، فقال أحدهم: إن في القرآن عشرات الآيات القطعية المحكمة على هذه الحرية. وزاد آخر: إن هذه الآيات محكمة لا يمكن أن يشملها نسخ ولا تخصيص لأنها من الأصول الكلية.

هذا الحكم القطعي الذي فيه عشرات الآيات - لاحظ عشرات الآيات - كان غائباً عن فقهاء الإسلام ولم يكتشفه أحد من العلماء خلال قرون طويلة، فكان الفقهاء يقررون حد الردة كما هو قول جماهير الأمة وحكي إجماعاً، وحتى ما حكى من خلاف فهو في عدم القتل مع ضرورة العقوبة والحبس والاستتابة ولم يقل أحد منهم بتاتاً بحرية الردة، فعجبًا كيف غابت عشرات الآيات القرآنية عن أعصار وأمصار المسلمين طيلة هذه القرون؟

طبعاً لم يغب عنهم هذا الشيء، وهم أفقه وأعمق في دلائل الكتاب من فوضى المعاصرين، وما يميز الفقهاء المتقدمين أنهم يستحضرون النصوص جمیعاً فلا يستدللون بنص بما يهدم النصوص الأخرى، فلا أحد منهم بتاتاً أوجد معارضة بين قوله تعالى: **{لا إكراه في الدين}** [البقرة: 256] وقول النبي صلى الله عليه وسلم (من بدل دينه فاقتلوه)، بل كل تفسيراتهم للآلية تعود إلى الكافر وليس إلى المسلم المرتد، لماذا؟ لأن جعل عموم الآية يشمل حتى المسلم يؤدي إلى هدم كليات شرعية كثيرة، فإذا قلت لا وجود لأي إكراه في الإسلام فمعناه أنه لا وجود لحدود ولا عقوبات شرعية، ولا وجود لواجبات ولا محرمات، وأن النظام الإسلامي يكفل للمنافقين شتم الرسول والتطاول عليه وإعلان محادنة الإسلام، فعلى هذا تخرج جيوش الإسلام لتفتح الأمصار حتى تعطي الحرية لأهل الأمصار في الطعن في الإسلام والإساءة إليه والدعوة إلى

هدمه!

وكل هذا باطل بداعه، ولا يمكن أن يقع في نفس فقيه، ولهذا لم يستطع العدد الكبير من المعاصرين الذين يقررون مثل هذا الاستدلال أن يأتوا برأي فقيهٔ واحدٍ فقط في أي عصر من العصور يقرر مثل كلامهم هذا، أو يستدل بالآية على مثل ما استدلوا عليه، بما يعني أن هذا الرأي، وتلك الطريقة في الاستدلال، لا علاقة له بالمنظومة الفقهية.

هذان مثالان، ولعل ثمّ أمثلة أخرى كثيرة قد سقطت على ذهن القارئ بعد مروره على هذين المثالين، لأنها ظاهرة شائعة في الحالة الثقافية المعاصرة؛ تستدل بالقرآن بما ينقض أحكامه، وتتبرع بتخريج الأفكار والاتجاهات الغربية بما يجعلها لا تخالف الشريعة!

القصور في فهم الشريعة

يأتي الخلل عند هذا الاتجاه في كونه يبحث في القرآن والسنة فيستخرج منها الاحتمال الذي يراه يفهم من دلالة الآية أو الحديث، من دون استحضار للأحكام الشرعية جميـعاً بما يجعله يخرج فـهما من آية تنقض أحكاماً كثيرة! لا تقع مثل هذه الاستدلالات عند أحد من فقهاء الإسلام المتقدمين؛ لأنهم يدركون أحكام الشريعة جميـعاً، فلا يمكن لأحدـهم أن يستدل بحكم ينقض أحكام الشرع الأخرى، فهو يعرف بناء الشريعة المحكم، فينظر إليها كمنظومة متكاملة، كما أن المجتهد في أحكام الشريعة كان عالماً بالفقـه والحديث والقرآن والتفسير ولغة العرب فـما كان يستخرج الأحكـام بناءً على الاحتمال العقلي المـحض!

القصور في فهم الشريعة، وضعف الاطلاع الشرعي الذي يجعل الشخص غير مستحضر لمقاصدها وفروعها وتفصيلات أحكامها؛ هو الذي يجعل الشخص يتهاون في قبول كثير من الأحكـام ويتأول غيرها، فكثير مـمن يخوض في هذه الأحكـام من المتخصصـين في العلوم المختلفة، حين تقارن معرفته التخصصـية ومعرفته بفقـه الشريعة يتبدى لك السبـب، فإن كثـيراً منهم لا يتجاوز طرـيقـة أن

يعرض الفكرة الغربية ثم يقرر أن الشريعة سبقت الغربيين في هذا، أو أن هذا مما تقرره الشريعة، أو في أحسن الأحوال أن الشريعة قبل هذا إلا باستثناء مسألة أو مسائلتين، فبدلاً من أن يستحضروا تفصيلات الشريعة وأصولها ويقدمونها كمنظومة متكاملة، أصبحت وكأنها هامش على المتن الأوروبي! هذه الاحتمالات لم ترد على أذهان فقهاء الإسلام؛ لأن استحضارهم للنصوص الشرعية يعصمهم من استحضار أي احتمال ينقض أصولها، فهم لا يفهمون النصوص بناءً على التفكير العقلي المحسن الذي يستحضر كل الممكنات العقلية، كما أنهم متجردون في فهم النصوص ولا يعيشون تحت ضغط منظومة مفاهيمية معاصرة يريدون التكيف معها فتتزين لهم الاحتمالات الليبرالية من بين النصوص الشرعية!

الإشارات المرجعية:

١. الموافقات للشاطبي 3/283.

المصدر:

مجلة البيان العدد 316 ذو الحجة 1434هـ، أكتوبر – نوفمبر 2013م.

الكلمات المفتاحية:

#الاستدلال #العجلان #فهد

تنويه: نشر مقال أو مقتطف معين لكاتب معين لا يعني بالضرورة تزكية الكاتب أو تبني جميع أفكاره.